دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

السيد/ رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بإضافة مادتين جديدتين برقمي (٤ مكرراً و ٢١ مكرراً) إلى القانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٦٩ في شأن العمل في قطاع الأعمال النفطية، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدم الاقتراح
د. محمد هادي الحويلة

يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة
يحال إلى لجنة الموارد البشرية

٢٠٢٢/١٢/١٥

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

اقتراح بقانون
بإضافة مادتين جديدتين برقمي (٤ مكرراً و٢١ مكرراً)
إلى القانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٦٩
في شأن العمل في قطاع الأعمال النفطية

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٦٩ في شأن العمل في قطاع الأعمال النفطية،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

تضاف مادتان جديدتان برقمي (٤ مكرراً) و (٢١ مكرراً) إلى القانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٦٩ المشار إليه نصاهما الآتي:

المادة (٤ مكرراً):

" يقع باطلاً كل تعاقد تقوم به إحدى شـــركات القطاع الخاص مع غير الكويتيين للعمل في مشاريع موقع بشأنها عقد لمصلحة مؤسسة البترول الكويتية أو إحدى الشركات التابعة لها ما لم يتم الإعلان عن توافر الفرص للتعاقد مع الكويتيين عبر موقع المؤسسة أو الشركة وفي جريدتين يوميتين مطبوعتين، ولا يجوز فرض شرط الخبرة على الكويتيين متى استوفوا شرط المؤهل الدراســـي المطلوب، ويكون لزاماً حينها قبول التعاقد معهم باعتبار أن الأولوية للكويتيين، ويكون شرط الخبرة فقط للمفاضلة بين المتقدمين للتعاقد للوظيفة من الكويتيين فيما بينهم، وتلتزم الشـــركات بعد التعاقد بتأهيل الكويتيين لشـــغل الوظائف وتدريبهم وابتعاثهم في التخصـــصـــات التي يشـــغلها غير الكويتيين، ويسـري حكم ذلك قبل تجديد أي تعاقد مع غير الكويتي.

وتستثنى من ذلك الوظائف التي لا يتقدم للتعاقد بشأنها أي مواطن كويتي وما نسبته (١٠%) من إجمالي العاملين في المشروع المتعاقد بشأنه من ذوي الخبرة التخصصية ".

المادة (٢١ مكرراً):

" يوقف بقرار من مجلس إدارة مؤسسة البترول الكويتية أو أي من الشركات التابعة لها التعاقد في أي مناقصة أو ممارسة أو عقود توريد لأي من الشركات العاملة في القطاع الخاص التي لا تلتزم بتطبيق أحكام المادة (٤ مكرراً)، ويتم إخطار الجهاز المركزي للمناقصات العامة خلال أسبوع بالقرار ".

(المادة الثانية)

يصدر مجلس إدارة مؤسسة البترول الكويتية قراراً تنظيمياً بتطبيق أحكام هذا القانون ويكون ملزماً للشركات التابعة لها.

(المادة الثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت
نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بإضافة مادتين جديدتين برقمي (٤ مكرراً و٢١ مكرراً)
إلى القانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٦٩
في شأن العمل في قطاع الأعمال النفطية

رغبة في معالجة مشـــكلة البطالة التي يعاني منها المواطنون في ظل تزايد أعداد الوافدين الذين يشغلون وظائف عدة في مختلف الوزارات والهيئات والمؤسسات الحكومية والشركات التابعة لها، ومن ذلك القطاع النفطي الذي يعد عصـــب الموارد المالية التي تبنى عليها ميزانية الدولة ومصـــدر دخلها الحيوي والمهم، لذا كان تقديم هذا الاقتراح بقانون ليكون ملزماً لمؤسـسـة البترول الكويتية والشـركات التابعة لها التي تأسـس رأس مالها من المال العام كي توقف التعاقد مع كل شـــركة من القطاع الخاص لا تلتزم بتوظيف الكويتيين في مشـــاريعها وفق العقود التي تبرمها طالما توافر فيهم شـــرط المؤهل الدراســـي، ولا تكون الشـركات في حل من الالتزام ما لم تعلن عن الفرصـــة الوظيفية المتاحة للتعاقد ليتقدم لها الكويتيون، فيكون لزاماً قبولهم قبل التعاقد مع غير الكويتيين، وتكون لهم الأولوية دون اشتراط الخبرة عليهم إلا فيما كان من مفاضلة بين المتقدمين من الكويتيين، وأن تلتزم تلك الشـــركات في تدريب المتقدمين الكويتيين وتأهيلهم وابتعاثهم بعد التعاقد معهم في التخصصات التي يشغلها الوافدون. كما نص الاقتراح على ألا يقتصر حكم هذا القانون على التعاقد الجديد لأول مرة وإنما أيضـــاً عند انتهاء عقود الوافدين، إذ لابد من الإعلان عن الفرصـــة للتعاقد مع الكويتيين قبل أن يتم تجديد التعاقد لغير الكويتي، ويســـتثنى من ذلك الوظائف التي لا يتقدم للتعاقد بشأنها أي مواطن كويتي.

واستثناء من ذلك أجاز القانون الإبقاء على ما نسبته (١٠٪) فقط من إجمالي العاملين في المشروع المتعاقد بشأنه من غير الكويتيين متى كانوا من ذوي الخبرة التخصصية، أخذاً بالاعتبار أن بعض الشـركات هي شـركات عالمية أو عملها ذو طبيعة خاصـة تستلزم

الإبقاء على قدر مناسب من المتعاقد معهم من غير الكويتيين. كما نص الاقتراح على أنه في حالة الإخلال بهذا الشرط يوقف بقرار من مجلس إدارة مؤسسة البترول الكويتية أو أي من الشـــركات التابعة لها التعاقد ويتم إبلاغ الجهاز المركزي للمناقصـــات للعامة بالقرار، على أن يشمل ذلك المناقصات والممارسات وعقود التوريد.